2 من 24/عمدة الأحكام/كتاب البيوع/حديث/البيعان بالخيار ما لم يتفرقا / الشيخ صالح الفوزان/كبار العلماء

صالح الفوزان

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا فان صدقا وبين بورك لهما في بيعهما. وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما - 00:00:00

هذا بمعنى الحديث الاول لكن الحديث الاول فيه اذا تبايع الرجلا تبايع وهذا فيه البيعان والمعنى واحد البيعان يعني البايع والمشتري. وفيه ان انه بعد العقد يبقى الخيار ما داما في المجلس - 00:00:25

لمجلس العقد وفيه زيادة وهي وجوب الصدق وجوب الصدق والا يخدع احدهما الاخر فليصدق ببيعه وشرائه من غير خديعة ومن غير غرر. ويبين فان صدق وبين بين ما في السلعة او في الثمن من العيب ولا يكتم ما يكتم واحد منهم ما في يده اذا كان - 00:00:49

فيه عيب فلابد ان يبين للطرف الثاني. اما اذا لم يبين فقد كتم وهذا غش وخديعة فاذا حصل الكذب في البيع والتغريب او حصل الغش في البيع البيع يصح البيع يصح بناء على الظاهر ولكن تمحق البركة ان كانا متفقا - 00:01:21

على الغش وعدم البيان فانها تمحق بركة الاثنين البائع والمشتري. اما اذا كان الكذب والغش من طرف واحد فان الذي حصل منه ذلك ليس في بيعه وشرائه بركة فليحذر التجار - 00:01:50

من مدلول هذا الحديث لان اغلب بيع الناس اليوم وشراهم على الغش والخديعة ويعتبرون هذا يعتبرون هذا من الحنكة في البيع. يعتبرون الغش والخديعة والتلبيس. يعتبرونه من حسن التصرف ومن الحنكة في البيع ومن اه المرونة في البيع وهو في الحقيقة انه محق - 00:02:16

البركة مع كل ويصبح ماله لا بركة فيه. لا بركة فيه. امحوق البركة. واذا محقت منه البركة فلا خير فيه فهذا مما يحذر التجار الذين لا يتحاشون من التدليس ومن الكذب في البيوع ومن الاحتيال - 00:02:44

ويتسابقون في يتسابقون بايهم يخترع طريقة ماكرة يتسابقون ايهم يخترع له طريقة ماكرة يخدع بها الزباين فهذا هو الغش والتدليس وهذا لا يجر على صاحبه او يبي يروج سلعته وبيقول انا - 00:03:09

انا حاذق في البيع والشراء واستطيع اني اني اغري اني اغري الناس وهو في الحقيقة يأخذ مالا ممحوق البركة فلا يفرح بهذا المال. الصدق فيه خير وبركة النصيحة النصيحة وعدم الغش فيها بركة وخير - 00:03:38

فعلى اللي يزاولون البيع والشراء ان يستشعروا هذا الحديث العظيم الذي يرسم لهم الخطة الصحيحة وينهاهم عن الخطة السيئة لماذا يغرر باخوانه ما هو البيع والشرا ما هو نهب وسرقة وخيانة. بيع وشراء عقد شريف - 00:04:06

نزيه نصيحة ما هو خيانة وعلى ما يقولون شطارة وتسابق في الاختراع في المعاملات اللي يخدعون بها الناس تزويق السلع ويقول هذا اصلي وهو ما هو اصلي تقليد. ويضع عليه العلامة الاصلية كذب. هذا لا - 00:04:33

يجوز يبيع على تقليده ما هو اصلي. يبيع على انه ماركس كذا وهو ليس كذلك وقد يظع عليه الشعار ويظع عليه يخدع الناس هذا امر لا يجوز. البيع على الصدق وعلى - 00:04:58

الوضوح على على الصدق وعلى الوضوح فلا يكن فيه دخل او فيه خديعة وفيه جحود لشيء مكتوم هذا لا يجوز بين المسلمين ولو

حصل فانه سبب لمحق البركة في المال. فلا يستفيد منه صاحبه. وان جمعه فلا يستفيد منه. قد يموت ما استفاد - 00:05:15
من هذا المال هو تعب فيه ويموت ما استفاد محروم يحرم من من خيره وبركته اما اذا صدق وبين فان الله يبارك يبارك في ماله ويستفيد منه في معاشه وفي وفي الصدقات وفي وجوه الخير فيستفيد - 00:05:42
ولانه مال مبارك ان استعمله فهو مبارك. وان تصدق منه فهو مبارك. ويقبل منه. اما المال الذي يحصل عليه عن طريق المكر والخديعة فهو ممحوق البركة. ويحرم من ثوابه ويحرم من فائدته. نعم - 00:06:05